

٤ - الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ج) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

٤٧٠٦ رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٢٢

بيان تعديل بعض أحكام معابر الحدود المصرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلی قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة

وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية :

وعلی قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية:

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء،

في بعض الاختصاصات :

وعلی قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١١ لسنة ٢٠٩ بتشكيل لجنة مراجعة معايير

المحاسبة المصرية والمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكيد الأخرى :

وعلی قرار وزير الاستثمار رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ بشأن معايير المحاسبة المصرية :

وعلی قرار وزیر الاستثمار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل بعض أحكام معايير

المحاسبة المصرية :

وعلی قرار وزير الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل بعض

أحكام معايير المحاسبة المصرية :

وعلی قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٦٨ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل بعض أحكام

معايير المحاسبة المصرية :

وعلی ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية :

الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ج) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ ٥

قرار:

(المادة الأولى)

يضاف الملحق (ج) المرافق لهذا القرار لمعايير المحاسبة المصري رقم (١٣) الخاص بـ"آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" الوارد بمعايير المحاسبة المصرية المرافق لقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

ملحق (ج)

معايير المحاسبة المصري رقم (13) المعدل 2015

آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية

معالجة محاسبية خاصة للتعامل مع الآثار المترتبة

على تحريك أسعار صرف العملات الأجنبية

الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ح) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢

المحتويات

فقرات

2-1	مقدمة
4-3	الهدف من الملحق
5	تعريفات
6	النطاق
8-7	الأصول المولدة بالتزامات بعملة أجنبية
10-9	فرق العملات الأجنبية
13-11	الإفصاح
15-14	تاريخ السريان والأحكام الانتقالية

٨ - الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ح) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢

مقدمة

١- أدى تباطؤ العديد من اقتصاديات الدول الكبرى في الفترة الماضية إلى مزجع من ارتفاع الأسعار العالمية للسلع الأساسية ، واضطراب سلاسل الإمداد وارتفاع تكاليف الشحن ، وقيام البنوك المركزية بزيادة أسعار الفائدة عالميا نتيجة لارتفاع معدلات التضخم العالمية لمعدلات غير مسبوقة ، بالإضافة إلى تقلبات الأسواق المالية في الدول الناشئة ، مما أدى إلى ضغوط تضخمية أثرت على اقتصاديات الكثير من الدول ومنها اقتصاد جمهورية مصر العربية ، كما أن الحرب بين روسيا وأوكرانيا أدت إلى انخفاض تدفقات النقد الأجنبي من السياحة وكذلك من الاستثمار الأجنبي المباشر ، وهو ما ترتب عليه ارتفاع الأسعار بصفة عامة ، تلك الزيادة في الأسعار العالمية شكلت ضغطاً إضافياً على العملة المحلية (الجنيه المصري) مما استوجب تدخل البنك المركزي المصري برفع سعر الفائدة على الجنيه المصري وتحركت أسعار الصرف خلال شهر مارس وأكتوبر ٢٠٢٢ تحركات غير اعتيادية لتعكس الواقع العالمي الجديد مما نتج عنه انخفاض في قيمة الجنيه المصري مقابل الدولار الأمريكي خلال تلك الفترة بنسبة كبيرة ، مما ترتب عليه تأثير الشركات التي لديها أرصدة التزامات كبيرة بالعملة الأجنبية سوا ، قصيرة الأجل أو طويلة الأجل بخسائر فروق عملة استثنائية نتيجة إعادة ترجمة هذه الأرصدة وفقاً لسعر الصرف بعد تحريكه وقد انعكست تلك الخسائر بشكل كبير على نتائج أعمال تلك الشركات بقائمة الدخل (قائمة الأرباح أو الخسائر) وجانب حقوق الملكية ، وأثرت على الأداء المالي لتلك الشركات .

٢- ذلك كله أدى إلى الحاجة إلى إصدار هذا الملحق لمعايير المحاسبة المصري رقم (١٣) "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" ، وذلك لوضع معاجلة محاسبية خاصة اختيارية يمكن من خلالها التعامل مع الآثار المترتبة على تحريك سعر صرف العملات الأجنبية على القوائم المالية للمنشأة التي تأثرت قوائمها المالية سلباً بتحريك سعر الصرف . هذا ولا تعدد هذه المعاجلة المحاسبية الخاصة الاختيارية الصادرة بهذا الملحق ، تعديلاً لمعايير المحاسبة المصرية المعدلة السارية حالياً ، فيما بعد المدى الزمني ، لبيان هذا الملحق .

الهدف من الملحق :

٣- يهدف هذا الملحق الى وضع معالجة محاسبية خاصة للتعامل مع الآثار المترتبة على القرار الاقتصادي الاستثنائي المتعلق بتحريك سعر الصرف وذلك من خلال وضع خياراً إضافياً مؤقتاً للفقرة رقم "٢٨" من معيار المحاسبة المصري المعجل رقم (١٣) "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" والتي تتطلب الاعتراف بفارق العملة ضمن قائمة الدخل للفترة التي تنشأ فيها هذه الفروق ، وبديلأً لذلك يسمح للمنشأة التي لديها التزامات قائمة بالعملة الأجنبية في تاريخ تحريك سعر الصرف مرتبطة بأصول ثابتة و/أو استثمارات عقارية و/أو أصول غير ملموسة (باستثناء الشهادة) و/أو أصول تنقيب وتقييم و/أو أصول حق انتفاع عن عقود تأجير ممتلكاته قبل تاريخ تحريك سعر الصرف ولا زالت موجودة وتعمل بالمنشأة ، بالاعتراف بفارق العملة المدينة الناتجة عن الجزء المددة من هذه الالتزامات خلال الفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، بالإضافة إلى فرق العملة الناتج عن ترجمة الرصيد المتبقى من هذه الالتزامات في نهاية يوم ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ أو في نهاية يوم تاريخ إغفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم في تلك التارikh ، ضمن تكلفة هذه الأصول ، وذلك على النحو المبين في الفقرة "٧" من هذا الملحق .

٤- كما تسمح المعالجة للمنشأة بالاعتراف بفارق العملة المدينة والدائنة الناتجة عن ترجمة أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية القائمة في نهاية يوم ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ أو في نهاية يوم تاريخ إغفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم في ذلك التاريخ . ضمن بنود الدخل الشامل الآخر ، وذلك على النحو المبين في الفقرة "٩" من هذا الملحق .

١. الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ح) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢.

تعريفات :

٥- تستخدم المصطلحات التالية بالمعنى المذكور قرین كل منها :

(أ) تاريخ تحريك سعر الصرف : هو يوم ٢٧ أكتوبر ٢٠٢٢

(ب) سعر الصرف المستخدم : هو سعر الإقفال الرسمي المعلن من البنك المركزي المصري لسعر صرف العملة الأجنبية .

(ج) الفترة المالية لتطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق : هي السنة أو الفترة المالية التي تبدأ قبل تاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠٢٢ "تاريخ تحريك سعر الصرف" وتنتهي في أو بعد هذا التاريخ .

النطاق :

٦- لا يجوز إلا للمنشآت التي يكون عملة القيد لديها هو الجنيه المصري ، أن تقوم بتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق ، فيما عدا الاستثناء الوارد في الفقرة رقم (٩) . ويمكن للمنشأة اختيار تطبيق أو عدم تطبيق المعالجات الخاصة الواردة بالفقرات "٧" و/أو "٩" من هذا الملحق .

الأصول المملوكة بالالتزامات بعملة أجنبية :

- 7- يمكن للمنشأة التي قامت قبل تاريخ تحركات سعر الصرف غير العادلة باقتناء، أصول ثابتة و/أو استثمارات عقارية و/أو أصول تنقيب وتقييم و/أو أصول غير ملموسة (بخلاف الشهرة) و/أو وأصول حق انتفاع عن عقود تأجير ، مملوكة بالالتزامات قائمة في ذلك التاريخ ب العملات أجنبية ، أن تقوم بالاعتراف ضمن تكلفة تلك الأصول بفارق العملة المدينة الناتجة عن الجزء المسدد من هذه الالتزامات خلال الفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، بالإضافة إلى فرق العملة الناتج عن ترجمة الرصيد المتبقى من هذه الالتزامات في نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو في نهاية يوم تاريخ إغفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم في ذلك التاريخ . ويمكن للمنشأة تطبيق هذا الخيار لكل أصل على حدة .
- 8- عند تعديل تكلفة الأصول بتطبيق الفقرة "7" من هذا الملحق ، يجب ألا تزيد صافي التكلفة المعدلة عن القيمة الاستردادية للأصل والتي يتم قياسها وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة المصري رقم (13) المعدل "اضمحلال الأصول" .

فارق العملات الأجنبية :

- 9- استثناء من متطلبات الفقرة رقم "28" من معيار المحاسبة المصري المعدل رقم (13) "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" الخاصة بالاعتراف بفارق العملة ، يمكن للمنشأة التي تأثرت نتائج أعمالها بصافي أرباح أو خسائر فروق عملة نتيجة تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الاعتيادية ، سواء كان عملة القيد لديها هو الجنيه المصري أو أي عملة أجنبية أخرى ، أن تقوم بالاعتراف ضمن بنود الدخل الشامل الآخر بصافي فروق العملة المدينة والدائنة الناتجة عن إعادة ترجمة أرصدة البنود ذات الطبيعة النقدية القائمة في نهاية يوم 31 ديسمبر 2022 أو في نهاية يوم تاريخ إغفال القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة إذا كان سابقاً باستخدام سعر الصرف المستخدم في ذلك التاريخ ، مخصوصاً منها أي فرق ترجمة عملة تم الاعتراف بها ضمن تكلفة أصول وفقاً للفقرة "7" من هذا الملحق . وذلك باعتبار هذه الفروق نتاجت بصفة أساسية بسبب تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الاعتيادية .
- 10- يتم إدراج مبلغ فروق العملة الناتجة عن إعادة ترجمة البنود ذات الطبيعة النقدية ، والتي تم عرضها في بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة رقم "9" من هذا الملحق ، في الأرباح أو الخسائر المرحلة في نهاية نفس الفترة المالية لتطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق .

١٢ - الجريدة الرسمية - العدد ٥١ مكرر (ج) في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٢

الافتتاح :

- 11- على المنشأة التي اختارت تطبيق المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق (كلها أو بعضها) مراعاة متطلبات الإنصاح الواردة بالفقرة "29" من معيار المحاسبة المصري رقم (5) المعدل "السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".
 - 12- إذا قامت المنشأة باستخدام الخيار المتاح في الفقرة "7" من هذا الملحق ، يجب الإنصاح عن مبلغ فروق ترجمة العملة الذي تم إضافته إلى تكالفة الأصول .
 - 13- على المنشأة التي اختارت تطبيق المعالجة المحاسبية الخاصة الواردة

في الفقرة رقم "9" من هذا الملحق :

- (أ) أن تفصح في قائمة الدخل الشامل بشكل منفصل عن مبلغ فروق العملة التي تم إدراجها ضمن بنود الدخل الشامل خلال الفترة (قبل تأثير ضريبة الدخل) ، وما تم تحويله إلى الأرباح أو الخسائر المرحلة خلال نهاية نفس الفترة . هذا بالإضافة إلى الإفصاح عن مبلغ ضريبة الدخل المتعلقة بها .

(ب) أن تفصح في قائمة الدخل أو في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن أثر تطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة ، على النصيب الأساسي والمخفض للسهم في الأرباح .

تاریخ السریان والاحکام الانتقالیة:

- 14 - يتم تطبيق المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق بصفتها معالجات محاسبية استثنائية فقط على القوائم المالية للفترة المالية لتطبيق هذه المعالجة المحاسبية الخاصة كما هي معرفة في الفقرة "5.ج" من هذا الملحق .

15 - لا يتم تعديل أرقام المقارنة لفترات المالية السابقة المعروضة وكذلك المعلومات التي يتم الإقصاص عنها والمتعلقة بفترات سابقة بأثر تلك المعالجات المحاسبية الخاصة الواردة بهذا الملحق .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية

رئيس مجلس الادارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

٢٠٢٢ لسنة ٦٥ الكتب بدار الإيداع رقم

9.9 - 2.22/12/27 - 2.22/2000A